

## 1743 - ما العمل إذا لم تعد هناك حاجة لبعض أثاث المسجد

### السؤال

هل يجوز نقل الوقف على المسجد ، مثل الدولاب إذا ضاق على المسجد وإذا لم يكن للمسجد حاجة إليه ؟

### الإجابة المفصلة

الحمد لله.

نعم ، يجوز نقل الوقف إذا كان ذلك أصلح ، فإذا استُغني عن شيء بالمسجد ، كفراش أو دولاب أو غيره ، نقلناه إلى مسجد آخر بعينه إذا أمكن ، وإن لم يمكن قمنا ببيع هذه الأشياء وأنفقنا ثمنها على المسجد .  
أما إذا كان ( هذا الأثاث من دائرة الأوقاف ) ، فإن ( دائرة ) الأوقاف هي التي تتصرف في ذلك وتفعل ما هو أصلح .